

يونيو 2021

الجزائر: الحكم ضد المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحميد غورة بالسجن دون إداع لمدة ثلاث أشهر و غرامة مالية

في 20 يونيو 2021، حكمت محكمة البداية في مدينة الأغواط ضد المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحميد غورة بالسجن لمدة ثلاث أشهر دون إداع، و غرامة مالية بقيمة 20000 دينار جزائري (أي ما يعادل 125 يورو). كما تن إدانة المدافع عن حقوق الإنسان ب "التحريض على التجمهر غير القانوني"، "المشاركة بتجمهر غير المسلح"، إهانة رئيس جمهورية"، و "إهانة هيئة نظامية"

عبد الحميد غورة، هو رئيس فرع مدينة الأغواط للرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، وهي جمعية مستقلة تعمل على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الأجهزة الأمنية والجماعات المسلحة في الجزائر. ويتركز عمل الرابطة بشكل رئيسي على قضايا سجناء الرأي والاختفاء القسري، وقضايا النشطاء المعتقلين بسبب أرائهم

في 18 يونيو 2021، تم اعتقال عبد الحميد غورة من مظاهرة سلمية لتنظيم حراك في مدينة الأغواط، بحيث قام ما يقارب 20 رجل شرطة، بعضهم كان يرتدي الزي المدني باعتقاله. كما قام رجال الشرطة باستخدام الصاعقات الكهربائية والضرب بالعصي بشكل متكرر ضد عبد الحميد غورة وغيره من المتظاهرين السلميين. بعد اعتقال المدافع عن حقوق الإنسان تم أخذه إلى مركز شرطي محلي، و تم التحقيق معه من قبل رجال شرطة، ما يشكل اختراق لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري الذي ينص بأنه يجب أن يتم إجراء التحقيق من قبل قاضي التحقيق و يحق لرجال الشرطة حضور التحقيق فقط. كما أبلغ المدافع عن حقوق الإنسان حول تعرضه لاعتداء جسدي، و الذي تسبب بإصابات في كتفيه و ركبته. خلال فترة الاعتقال لم يتم السماح له بالتواصل مع عائلته أو محاميه. تم السماح للمحامي فقط بحضور التحقيق و جلسة المحاكمة المنعقدة في 20 يونيو 2021. في 20 يونيو 2021، قامت المحكمة بإدانة عبد الحميد غورة "بالتحريض على التجمهر غير قانوني"، "المشاركة بتجمهر غير مسلح"، "إهانة رئيس الجمهورية"، و "إهانة هيئة نظامية"، كما تم الحكم عليه بالسجن دون إداع لمدة ثلاث أشهر، و غرامة مالية بقيمة 20000 دينار جزائري (ما يعادل 125 يورو)

تعرض المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحميد غورة للمضايقة بشكل مستمر من قبل السلطات الجزائرية. في ديسمبر 2018، تم استدعاء عبد الحميد غورة للتحقيق فقط بعد ساعات قليلة من صدور بيان من قبل الرابطة لجزائرية لحقوق الإنسان في الأغواط، تستنكر عنف الشرطة ضد المواطنين في مدينة الأغواط

تعتبر منظمة فرونت لاين ديفنדרز عن بالغ قلقها بعد إدانة المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحميد غورة. منظمة فرونت لاين ديفنדרز تؤمن بأنه تم إدانة و الحكم ضد المدافع عن حقوق فقط بسبب عمله السلمي و الشرعي في الدفاع عن حقوق الإنسان

تحت منظمة فرونت لاين ديفنדרز السلطات الجزائرية على

إسقاط الإدانة ضد المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحميد غورة بشكل عاجل، بحيث أن منظمة فرونت لاين ديفنדרز تؤمن بأنه تم توجيه التهم ضده فقط بسبب عمله الشرعي و السلمي في الدفاع عن حقوق الإنسان

إجراء تحقيق عاجل شامل و نزيه، حول الاعتداء الجسدي ضد المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحميد غورة، مع الأخذ بعين الاعتبار نشر نتائج هذا التحقيق، و إحضار المسؤولين للعدالة ضمن المعايير الدولية

التوقف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان في الجزائر، و ضمان أن يكون المدافعين عن حقوق الإنسان في السودان قادرين في جميع الظروف- على القيام بأنشطتهم المشروعة في مجال حقوق الإنسان دون خوف من الأعمال الانتقامية وبدون أي قيود بما في ذلك المضايقات القضائية

تود منظمة فرونت لاين ديفنדרز تذكيركم بإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، و الذي تم تبنيه من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 9 كانون الأول عام 1998، و الذي يعترف بشرعية نشاطات المدافعين عن حقوق الإنسان، و حقهم في حرية التجمع و ممارسة نشاطاتهم دون الخوف من الانتقام. كما نود لفت انتباهكم بشكل خاص للمادة 6 لكل شخص الحق، بمفرده وبالأشتراك مع غيره، في (ب): "حرية نشر الآراء والمعلومات والمعارف المتعلقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية أو نقلها إلى الآخرين أو إشاعتها بينهم، وفق ما تنص عليه الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك الدولية المنطبقة؛ و المادة 12 (2) تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة التي تكفل لكل شخص حماية السلطات المختصة له، بمفرده وبالأشتراك مع غيره، من أي عنف، أو تهديد، أو انتقام، أو تمييز ضار فعلا أو قانونا، أو ضغط، أو أي إجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته أو ممارستها المشروعة للحقوق المشار إليها في هذا الإعلان

الرجاء إعلامنا بأي خطوات يتم أخذها تتعلق بالقضية المذكورة أعلاه

المدير التنفيذي

أندرو أندرسون

